

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45828 - عن الحسن أن عمر بن الخطاب أتى بامرأة قد تزوجت عبدها فعاقبها وفرق بينها وبين عبدها وحرّم عليها الأزواج عقوبة لها .
(ص ق وقال : هما مرسلان يؤكد أحدهما صاحبه)